



# عقد برنامج لتحديث المقاولات الصحفية

بين  
الحكومة المغربية  
ممثلة في وزارة الاتصال  
والفدرالية المغربية لناشري الصحف



عقد برنامج  
لتحديث المقاولة الصحفية

بين  
الحكومة المغربية، ممثلة في وزارة الاتصال  
والفدرالية المغربية لناشرى الصحف

## ديماجة

تحظى وسائل الإعلام بدور متزايد في سياق التحول الديمقراطي الهام الذي يشهده المغرب ومسلسل الإصلاحات الاقتصادية والاجتماعية الذي شرع فيه خلال السنوات الأخيرة.

وفي هذا الإطار، يعتبر تحديث قطاع الصحافة الوطنية المكتوبة ضرورة أساسية بقية جعله قادرا على مواكبة التطورات المتسارعة التي تعرفها الممارسة الإعلامية، وذلك انطلاقا من الوعي التنامي بأهمية هذا القطاع ودوره في بناء مشروع مجتمعي ديمقراطي وحداثي في بلادنا.

وفي هذا الصدد، أكد صاحب الجلالة الملك محمد السادس في خطاب العرش المجيد بتاريخ 30-يوليو 2004:

"... وبما أن إصلاح الفضاء السياسي يحيط ناصحا بدون استعمال الإصلاح الشامل للمشهد الإعلامي لنترابطهما العضوي في حقيقة الدولة والمجتمع، فإننا عازمون على مواصلة الإصلاحات الأساسية للمشهد الإعلامي الوطني... ملتزمون من المجموعة العمل على انبثاق مؤسسة إعلامية معاصرة، حررة ومسؤولة، بما في ذلك تطهير قطاع الصحافة المكتوبة، بتعاون وتعاقد مع مختلف الفاعلين، من هيئة مدنية تمثيلية، تصر على تنظيمه وضبطه قانونيا وأخلاقيا، وتحبيبه عن الممارساته المحطة بديل رسماته".

ونظرا للدور الحيوى الذي يقوم به هذا القطاع في ترسیخ قيم الشخصية المغربية والمبادئ التي تتبنّاها بلادنا، المنصوص عليها في الدستور: حقوق الإنسان ودولة الحق والقانون وحرية التعبير والتعددية؛

وحيث أن الحق في الإعلام يعتبر إحدى الركائز الضرورية لمارسة مهنة الصحافة، وأن الحق في الإخبار والوصول إلى الخبر يعتبر أساسياً لمارسة سليمة وذات مصداقية لهذه المهنة؛

واعتباراً للبعد الاقتصادي الهام الذي أضحى يكتسيه قطاع الصحافة المكتوبة، ولاقتناع السلطات العمومية وناشري الصحف بضرورة تزويد هذا القطاع بجميع الإمكانيات الحديثة، والاعتناء بموارده البشرية، مع الحرص على استفادته من الإجراءات المتعلقة بتأهيل الاقتصاد الوطني من أجل تأسيس ثقافة الشفافية والممارسة المهنية الجادة، والمسؤولية الاجتماعية، والنجاعة الاقتصادية؛

وبعد دراسة كل المقتضيات الواردة في عقد البرنامج، تم الاتفاق والتوافق بين الحكومة المغربية ممثلة في وزارة الاتصال من جهة، والفردية المغربية لناشري الصحف من جهة أخرى، على وضع آليات وامكانيات لتحديث القطاع وتأهيله، حسب الأهداف التي يرمي إليها عقد البرنامج هذا، وطبقاً للبنود التالية :

ع

## 1. اللجنة الثنائية المشتركة للصحافة المكتوبة

تحدد لجنة ثنائية مشتركة للصحافة المكتوبة تتوالى دراسة ملفات المقاولات الصحفية التي تستفيد من عقد البرنامج.

وتقوم هذه اللجنة بمنح رقم خاص بكل مقاولة صحفية يخول لها الاستفادة من آليات الدعم العمومي الذي تمنحه السلطات الحكومية.

ويمكن للجنة الثنائية المشتركة أن تسحب الرقم الذي تمنحه لمقاولة صحفية في حالة إخلالها بأحد الشروط المنصوص عليها في هذا العقد البرنامج، مع إمكانية منحه من جديد في حالة الاستجابة لهذه الشروط.

ت تكون هذه اللجنة من 12 عضواً: ستة أعضاء يمثلون السلطات الحكومية وستة أعضاء يمثلون الفدرالية المغربية لناشري الصحف، يجدد ثلثهم كل سنتين، ويترأسها ممثل عن السلطة الحكومية المكلفة بالاتصال.

تعد هذه اللجنة نظامها الداخلي الذي يحدد طريقة عملها، وتعيين كتابة دائمة للتتبع. ويمكن لهذه اللجنة أن تدعو لحضور اجتماعاتها ممثلين عن قطاعات حكومية أو هيئات مهنية أو غيرها، كلما رأت فائدة في ذلك.

يحدد الملحق رقم 1 لهذا العقد تشكيل هذه اللجنة وشروط الحصول على الرقم المذكور. تحدد اللجنة الثنائية المشتركة للصحافة المكتوبة لجنة فرعية لتحديد معايير احتساب الدعم العمومي، تكون من ممثلي وزارة الاتصال ووزارة المالية والفدرالية المغربية لنashri الصحف.

## 2. التنظيم المهني للصحافة المكتوبة

يعمل الطرفان بتنسيق مع الهيئات المهنية والنقابية ذات الصلة على التشاور من أجل دراسة إحداث الإطار المهني الملائم الذي سيعهد إليه بتنظيم المهنة وضبطها قانونياً وأخلاقياً، وتحصينها من العمارسات المخلة بنبل رسالتها. وذلك كما ورد في خطاب جلالة الملك بمناسبة عيد

العرش المجيد في 30 يوليوز 2004.

### 3. لجنة توزيع الصحف

يعلم الطرفان على إحداث لجنة لدراسة إمكانية تحسين شروط توزيع الصحف تتكون من ممثلي وزارة الاتصال وناشرى الصحف وذلك بتنسيق مع موزعى الصحف.  
تهدف هذه اللجنة إلى وضع استراتيجية محددة وعملية لتنمية قراءة الصحافة الوطنية بال المغرب والخارج، كما تعمل على رفع جميع العوائق التي قد تعوق حرية التوزيع أو المنافسة الشريفة في هذا القطاع.

ويمكن للجنة أن تدعو لحضور اجتماعاتها ممثلين عن قطاعات حكومية وهيئات مهنية أو غيرها، كلما رأت فائدة في ذلك.

يحدد الملحق رقم 2 تشكيل هذه اللجنة.

### 4. تأهيل المقاولات الصحفية

توقع اتفاقية بين وزارة الاتصال والفردية المغربية لناشرى الصحف والوكالة الوطنية للنهوض بالمقاولات الصغرى والمتوسطة لمواكبة مسلسل تأهيل المقاولات الصحفية وكذا تنمية خدمات الفدرالية المغربية لناشرى الصحف باعتبارها جمعية مهنية تمثل القطاع.  
تشمل هذه الاتفاقية مجالات التكوين والتحديث والتنظيم والتجهيز والدراسات والمساعدة القانونية والجانبية وضمان القروض لدى المؤسسات البنكية.

ويمكن أن تستفيد الفدرالية المغربية لناشرى الصحف والمقاولات الصحفية بصفة جماعية أو منفردة من آليات متكاملة للدعم محددة في الملحق التالية:

- مساعدة الفدرالية المغربية لناشرى الصحف (الملحق رقم 3)،
- المساعدة المباشرة للمقاولات الصحفية (الملحق رقم 4)،
- آليات التمويل (الملحق رقم 5).

### 5. الدعم العمومي

يمنح الدعم العمومي المباشر للمقاولات الصحفية في حدود الاعتمادات المفتوحة سنويًا في شكل إعانة للمشاركة في تمويل برامج التحديث والنفقات الضرورية، لتسهيل وتجهيز هذا النوع من المقاولات، مثل شراء الورق ومصاريف الهاتف والفاكس وبعض الخطوط الخاصة كالإنترنت وخدمات إيواء مواقع الإنترنيت (*hébergement des sites*) ونفقات نقل الجرائد بالخارج.

يمنح الدعم المذكور للمقاولات الصحفية التي تتوفر على رقم اللجنة الثانية المشتركة للصحافة.

تستفيد كذلك المقاولات الصحفية من إثمنة تفضيلية لنقل الصحفيين ونقل الصحافة الوطنية داخل المغرب وخارجها.

تتولى اللجنة الفرعية المنبثقة عن اللجنة الثانية المشتركة للصحافة المكتوبة تحديد معايير طريقة احتساب توزيع الدعم العمومي، وتعرض نتائج إشغالها على اللجنة الثانية المشتركة للصحافة للمصادقة عليها. ويحدد الملحق رقم 6 طريقة احتساب هذا الدعم.

يمكن لهذه اللجنة أن تخصص جزء من الدعم العمومي، بصفة استثنائية و لمدة محددة لمقاولات لا تتوفر على رقم اللجنة الثانية المشتركة للصحافة المكتوبة، لمساعدتها على استيفاء الشروط الضرورية.

#### 6. مكتب التحقيق من وجان الصدف

تعمل المقاولة الصحفية التي تتوفر على رقم اللجنة الثانية على الإخراج في مكتب التحقيق من روجان الصدف.

#### 7. اللجنة الجبائية للمقاولات الصحفية

تحدث لجنة جبائية للمقاولة الصحفية تتكون من ممثلين عن السلطات العمومية والقدرالية المغربية لناشري الصحف.

تتولى هذه اللجنة دراسة القضايا والإجراءات الجبائية المتعلقة بقطاع الصحافة المكتوبة وتقديم بخصوصها الاقتراحات والحلول العملية للتخفيف من حدتها وثقل أثرها على المقاولة الصحفية.

يمكن لهذه اللجنة أن تستعين بالخبرات الضرورية لتحقيق هذه الغاية.

يحدد الملحق رقم 7 تشكيل هذه اللجنة

#### 8. التكوين المهني وتنمية الكفاءات

من أجل تحسين الإنتاجية في قطاع الصحافة تعامل وزارة الاتصال على وضع مخطط التكوين يحدد باتفاق مع المكتب الوطني للتكوين المهني وإنعاش الشغل والقدرالية المغربية لنashri الصحف بهم جميع أصناف المستخدمين في القطاع.

ينجز هذا المخطط التكويني طبقاً للمقتضيات والإجراءات المتعلقة بنظام العقود الخاصة بالتكوين.

ولهذا الغرض توقع اتفاقية خاصة بين وزارة الاتصال والمكتب الوطني للتكوين المهني وإنعاش الشغل والفدرالية المغربية لناشرى الصحف.

إلى جانب ذلك يوضع أيضاً، في إطار شراكة بين الفدرالية المغربية لناشرى الصحف والنقاية الوطنية للصحافة المغربية والمعهد العالي للإعلام والاتصال التابع لوزارة الاتصال، مخطط للتكوين المستمر.

تلحق اتفاقيات التكوين هذه بعقد البرنامج.

#### 9. الإشهار في الصحافة المكتوبة

تعمل وزارة الاتصال في إطار خطة عمل لتشجيع الإشهار في الصحافة المكتوبة على اتخاذ الإجراءات التالية:

- المساعدة على تحصيل مستحقاتها المتعلقة بنشر الإعلانات الإدارية المترتبة على المؤسسات العمومية؛
- وضع آليات ناجعة وإجراءات سريعة لأداء أئمه الإعلانات الإدارية؛
- مراجعة أئمه الإعلانات الإدارية في الصحافة المكتوبة، في اتجاه الرفع من قيمتها حسب الإجراءات الجاري بها العمل؛
- السهر على تنظيم سوق الإشهار على مستوى أئمه خاصة في الصحافة المكتوبة والسمعي البصري، والمحافظة على حصة الصحافة المكتوبة في السوق؛
- الحد من عمليات الإشهار العمومي المجاني أو بأئمه منخفضة بالصحافة المكتوبة؛
- السهر على التوزيع العادل للإعلانات الإدارية بين المقاولات الصحفية.

#### 10. الاستفادة من مجال ضمن بوابة المغرب الرسمية

يمكن للمقاولات الصحفية المغربية التي تتتوفر على رقم، والتي تعبّر عن رغبتها في ذلك، أن تستفيد من مجال في إطار بوابة المغرب الرسمية لتسهيل توفرها على موقع في شبكة الانترنت واندماجها في التطورات التكنولوجية الحديثة.

وسيم توقيع اتفاقية في هذا الشأن بين كل من وزارة الاتصال والوزارة المنتدبة لدى الوزير الأول المكلفة بالشؤون الاقتصادية والعمامة والفدرالية المغربية لناشرى الصحف.

كفرز

## 11. تعزيز تنظيم المهنـة

تعمل الفدرالية المغربية لناسـري الصحف على دعم مصـامـين عـقد البرنامج هـذا، وـذلك يـحـثـ المـقاـولـات الصـحـفـيـة عـلـى الـلتـزـام بـهـ، كـما تـعـمـل عـلـى تـنـظـيم أـشـبـطـة تـعـبـوـيـة وـتـحـسـيـسـيـة منـ أجلـ شـجـعـيـعـ المـقاـولـات الصـحـفـيـة عـلـى تـحـديـثـ تـنـظـيمـها وـطـرـقـ تـسـيـرـها وـالـنـهـوـضـ بـوـضـعـيـةـ العـاـمـلـيـنـ بـهـاـ.

## 12 . تنفيذ عـقدـ البرـنـامـج

يـوـقـعـ عـقدـ البرـنـامـجـ هـذاـ بـيـنـ الـحـكـومـةـ الـمـغـرـبـيـةـ مـمـثـلـةـ فـيـ وزـارـةـ الـاتـصـالـ وـالـفـدـرـالـيـةـ الـمـغـرـبـيـةـ لـنـاسـريـ الصـحـفـ.

يشـكـلـ عـقدـ البرـنـامـجـ هـذاـ إـطـارـ الـعـامـ منـ أجلـ تـحـديـثـ وـتـنـمـيـةـ قـطـاعـ الصـحـافـةـ الـمـكـتـوـبـةـ بـبـلـادـنـاـ.ـ  
يـعـمـلـ الـطـرـفـانـ عـلـىـ عـقدـ اـجـتمـاعـ سـنـوـيـ لـتـقـيـيـمـ مـدـىـ تـنـفـيـذـ بـنـودـ هـذـاـ عـقدـ،ـ وـيـحـضـرـهـ مـمـثـلـ  
عـنـ النـقـاـيـةـ الـوطـنـيـةـ لـلـصـحـافـةـ الـمـغـرـبـيـةـ بـصـفـةـ مـلـاحـظـ.

تـمـتـ صـلـاحـيـةـ هـذـاـ عـقدـ لـمـدـةـ خـمـسـ سـنـوـاتـ،ـ قـابـلـةـ لـلـتـجـدـيدـ.


يـخـضـعـ هـذـاـ عـقدـ إـلـىـ تـحـيـيـنـ كـلـمـاـ دـعـتـ الـضـرـورـةـ إـلـىـ ذـلـكـ بـاـتـفـاقـ بـيـنـ الـطـرـفـيـنـ.

يـدـخـلـ هـذـاـ عـقدـ حـيـزـ التـنـفـيـذـ اـبـدـاءـ مـنـ تـارـيـخـ فـاتـحـ آـبـرـيلـ 2005ـ،ـ وـتـسـرـيـ مـقـضـيـاتـهـ بـأـثـرـ


رجـعـيـ اـبـدـاءـ مـنـ فـاتـحـ يـانـايـرـ 2005ـ.

الـصـخـيرـاتـ،ـ بـتـارـيـخـ الـجـمـعـةـ 11ـ مـارـسـ 2005ـ

عبدـ المنـعمـ دـلـمـيـ  
رئيسـ الفـدـرـالـيـةـ الـمـغـرـبـيـةـ لـنـاسـريـ الصـحـفـ



محمدـ نـبـيلـ بـنـعـيـدـ اللهـ  
وزـيـرـ الـاتـصـالـ  
الـناـطـقـ الرـسـمـيـ بـاـسـمـ الـحـكـومـةـ



مَلَكُوتِ

## ملحق 1

### اللجنة الثنائية المشتركة للصداقة المكتوبة

ت تكون اللجنة الثنائية المشتركة للصداقة من:

- ستة ممثلين عن السلطات الحكومية موزعين كما يلي:
- خمسة ممثلين عن السلطة الحكومية المكلفة بالاتصال.
- ممثل واحد عن السلطة الحكومية المكلفة بالمالية.
- ستة ممثلين عن ناشري الصحف، تعينهم الفدرالية المغربية لناشري الصحف.

ويشترط للحصول على رقم اللجنة ما يلي:

- 1 - أن تكون الجريدة أو المقاولة الصحفية في وضعية سليمة إزاء القوانين الجاري بها العمل؛
- 2 - باستثناء الجرائد الحزبية، أن تكون المقاولة خاضعة لقانون الشركات المغربي وأن يكون مقرها الاجتماعي فوق التراب الوطني؛
- 3 - أن تكون الجريدة ذات طابع إخباري عام وطني أو جهوي؛
- 4 - إلا تتعذر المساحة المخصصة للشهر نصف الجريدة كمعدل سنوي؛
- 5 - أن تكون الجريدة موجهة للعموم بثمن محدد أو عن طريق الاشتراك؛
- 6 - أن توقيع الاتفاقية الجماعية الخاصة بالصحافيين بعد إقرارها من طرف الفدرالية المغربية لناشري الصحف والنقاية الوطنية للصحافة المغربية، في تاريخ أقصاه 1 أبريل 2005؛
- 7 - أن تشغل الجريدة كحد أدنى:
  - إذا كانت يومية رئيس تحرير وسبعة صحافيين مهنيين وسبعة مستخدمين؛
  - إذا كانت أسبوعية رئيس تحرير وأربعة صحافيين مهنيين وخمسة مستخدمين؛
  - إذا كانت يومية جهوية رئيس تحرير وثلاثة صحافيين مهنيين؛
  - إذا كانت أسبوعية جهوية رئيس تحرير و صحافيان مهنيان؛
- 8 - أن تكون الجريدة منتظمة الصدور، وفي حالة إحداثها لأول مرة أن تصدر لمدة سنتين،
- 9 - أن تنشر حسابات الاستغلال سنوياً؛
- 10 - أن تنشر كمية السحب في كل عدد.

ع

## ملحق 2

### لجنة توزيع الصحف

ت تكون لجنة توزيع الصحف من:

■ ممثلين إثنين عن وزارة الاتصال؛

■ ممثلين إثنين عن الفدرالية المغربية لناشرى الصحف؛

■ ممثل عن الشركة الشريفة للتوزيع و الصحف (SOCHEPRESS)؛

■ ممثل عن الشركة العربية الإفريقية للتوزيع والنشر والصحافة (SAPRESS).



### ملحق 3

#### مساعدة الفدرالية المغربية لناشري الصحف

تستفيد الفدرالية المغربية لنashri الصحف كجمعية مهنية ضمن البرنامج الوطني للتأهيل من المقتضيات المتعلقة بتقوية خدمات الجمعيات المهنية خاصة في:

- \* إعداد الدراسات القطاعية بهدف تشخيص الوضعية الحالية للقطاع وتمكين المقاولات الصحفية من جميع المعلومات الضرورية حول الطاقات المتواجدة و استراتيجيات التنمية وكذا تطورات السوق والتقييمات الحديثة.
- \* تطوير وتنفيذ برامج المساعدة المالية و التقنية
- \* تقديم خبرة قصيرة المدى لتطوير خدمات الجمعية في:
  - تشخيص الحاجيات
  - المساعدة على تحديد و تنفيذ مخطط العمل الذي يهدف دعم مكانة الفدرالية وتعزيزها وتنمية قطاع الصحفة
- \* وضع أنظمة إعلامية (systems d'information)
- \* تنفيذ الإجراءات التنموية للقطاع
- \* وضع برامج المصاحبة الجماعية لفائدة أعضاء الفدرالية المغربية لنashri الصحف.

## ملحق 4

### المساعدة المباشرة للمقاولات الصحفية

بمقتضى هذه الاتفاقية تستفيد المقاولة الصحفية في إطار البرنامج الوطني للتأهيل من تحديد وتنفيذ برامج المساعدة الشاملة (التقنية والمالية).

#### ﴿ التشخيص الاستراتيجي:

- للتعرف على نقاط ضعف وقوة المقاولة،
- لتحديد موقع المقاولة التنافسي على الصعيد الوطني و الدولي،
- لوضع مخطط تأهيل على المدى القصير، المتوسط والبعيد الأمد.

#### ﴿ مخطط الأعمال:

- يقترح خيارات الاستثمار (المادية وغير المادية)،
- يحدد الميزانية المتوقعة،
- يضع تصور التمويل الأكثر ملاءمة،
- يدرس مردودية الاستثمارات المزمع إنجازها،
- يحدد جدولة زمنية للتنفيذ.

#### ﴿ تنفيذ مخطط التأهيل:

تبعاً للتشخيص الاستراتيجي و مخطط الأعمال المنجزين، يمكن تحديد بصورة واضحة حاجيات المقاولة بخصوص:

- الاستثمارات المادية ذات الصلة بتحديث آليات الإنتاج،
- الاستثمارات غير المادية التي سيكون لها أثر على تقييم تنافسية المقاولة مثل:
  - \* إدخال التقنيات الحديثة في الإنتاج
  - \* تحسين نظام المحاسبة و دعم القدرة على التحكم في النفقات
  - \* إدخال إصلاحات مالية بهدف تسهيل الحصول على القروض
  - \* تطوير الكفاءات و تحسين طرق التدبير
  - \* تطوير كفاءات التسويق
  - \* إدخال التقنيات الحديثة للإعلام و الارتكاء بالمعلومات الإلكترونية
  - \* تطوير الشراكات والتحالفات الوطنية و الدولية

## ملحق 5

### آليات التمويل

تستفيد المقاولة الصحفية من آليات التمويل التالية:

#### 1. خطوط الاعتماد الأجنبية:

في إطار الاتفاقيات الثنائية الموقعة بين المغرب وبعض دول الاتحاد الأوروبي، يمكن للمقاولات الصغرى والمتوسطة أن تستفيد من أربعة خطوط اعتماد أجنبية وضعت رهن إشارتها لتمويل، في أجل متوسط، شراء معدات وخدمات من أصل تلك الدول الموقعة على الاتفاقيات. ويتعلق الأمر بـ:

- » خط الاعتماد الإيطالي.
- » خط الاعتماد الفرنسي.
- » خط الاعتماد البرتغالي.
- » خط الاعتماد الألماني.

#### 2. خط اعتماد رأس المال المجازفة:

يهدف رأس المال المجازفة إلى تعزيز الأموال الخاصة للمقاولة المرشحة للتأهيل وتعويض الخصاص في قدرات تمويلها الذاتي.

#### 3. صناديق الضمان:

تمكن صناديق الضمان من تسهيل ولوج الشركات إلى القروض البنكية لتمويل برامجها الاستثمارية.

وتمثل صناديق الضمان التي يمكن أن تستفيد من خدماتها المقاولة الصحفية في:

» صندوق ضمان قروض التأهيل "FOGAM": يسهل حصول المقاولات على القروض البنكية بشرط امتيازية ليمكنها من تمويل برامج تأهيلها في حدود 70 في المائة كحد أقصى من التكلفة.

» حصة الضمان تصل إلى حدود 60 في المائة من القرض الأصلي مع إضافة ستة أشهر من الفوائد البنكية. عمولة الضمان محددة في 0,25 في المائة في السنة من جاري القرض. تحدد الضمانات حسب المخاطرة التي يتم تقييمها من طرف البنك وصندوق الضمان المركزي.

» صندوق ضمان الصناعات ذات الطابع الثقافي "FGIC": يسهل التمويل البشري للمقاولات الصغرى والمتوسطة العاملة في ميادين الصناعات ذات الطابع الثقافي، لمشاريع الاستثمار المادي أو غير المادي، مشروع إنتاج، مشروع اقتناء المعامل، عمليات تعزيز رأس المال المتداول المرافق لمشروع الاستثمار.

• المجالات المستفيدة: الصحافة المكتوبة، نشر الكتب، إنتاج وتوزيع مضامين الوسائط المتعددة (multimedia).

• الحصة المضمونة: إلى حدود 70 في المائة من جاري عملية الضمان التي تطبق على المبلغ الرئيسي للقرض لمدة محدودة في 7 سنوات.

#### 4 . الصناديق الخاصة بالتأهيل:

تم إحداث صناديق خاصة موجهة لتمويل برامج تأهيل المقاولات، وتعتبر هذه الصناديق عموماً آليات لتمويل المشترك بين الدولة والأبناك وبعض الممولين الأجانب.

↙ الصندوق الوطني للتأهيل "FOMAN": لتمويل برامج تأهيل المقاولات الصناعية، لتنمية الاستثمارات العادلة والمساعدة التقنية:

❖ المساعدة التقنية لقادة المقاولات بواسطة مستشارين من أجل تحسين تنافسيتها. يمكن للمقاولات الصحفية التي تدخل ضمن صنف النشر والطباعة باعتبارها نشاطاً صناعياً، الاستفادة من تحمل 80 في المائة من كلفة عملية المساعدة إلى حدود سقف 400.000 درهم لكل مقاولة، وموارد ذاتية تؤدي من كلفة العملية قبل بدايتها 20 في المائة.

❖ الاستثمار في المعدات: آلية تمويل مشترك بين الدولة والمؤسسات البنكية وفق المشاركة التالية:

• صندوق التأهيل: 30 في المائة كحد أقصى من إجمالي برنامج التأهيل وسقف يبلغ 5.000.000 درهم ونسبة القائدة في حدود 2 في المائة دون احتساب الرسوم.

• قرض بنكي (متوسط أو طويل الأجل) يمثل 50 في المائة من برنامج التأهيل، نسبة فائدته تحدد باتفاق مع البنك.

• موارد ذاتية أو شبه ذاتية: تمثل 20 في المائة أو أكثر من برنامج التأهيل.

• مدة التسديد من 5 إلى 12 سنة مع تأجيل لمدة 3 سنوات كحد أقصى.

## ملحق 6

### احتساب توزيع الدعم العمومي

تخصص نسبة 80% من اعتمادات الدعم العمومي لفائدة الصحف الوطنية و 20% كحد أقصى للصحف الجهوية ويوزع كما يلي :

- **ورق الصحافة :**  
يحتسب بناء على ثمنه الحقيقي كما يلي :
  - تستفيد الجرائد التي تسحب إلى حدود 20.000 نسخة بنسبة 40% من ثمن الورق.
  - تستفيد الجرائد التي تسحب أكثر من 20.000 نسخة بنسبة 30% من ثمن الورق باعتبار 50.000 نسخة كحد أقصى للاستناده من هذا الدعم.
- **الهاتف والفاكس والخطوط الخاصة :**  
تستفيد المقاولة الصحفية من دعم بنسبة 50% من تكاليف 6 خطوط.
- **الاشتراك في خدمات وكالة المغرب العربي للأنباء :**  
تستفيد المقاولة الصحفية من تخفيض بنسبة 30% من ثمن خدمات وكالة المغرب العربي للأنباء.
- **نقل الصحافة الوطنية إلى الخارج :**  
تستفيد المقاولة الصحفية من دعم مخصص لنقل الجرائد إلى الخارج حسب الاعتمادات المتوفرة سنويا.



## ملحق 7

### اللجنة الجبائية للمقاولات الصحفية

ت تكون اللجنة الجبائية من :

- ممثلين إثنين عن وزارة الاتصال.
- ممثل عن وزارة المالية.
- ممثلين إثنين عن الفدرالية المغربية لناشرى الصحف.

د ع

ROYAUME DU MAROC

Avenant au Contrat Programme pour  
la modernisation de l'entreprise de  
Presse Ecrite

Entre

**Le Ministère de la Communication et la  
Fédération Marocaine des Editeurs des  
Journaux**

Période 2005 – 2009

- Rabat -

## PREAMBULE

Conformément aux dispositions contenues dans le contrat programme de la presse écrite , signé entre le Ministère de la Communication et la Fédération Marocaine des Editeurs des Journaux (FMEJ) en date du 11 mars 2005 , il a été convenu d'un commun accord de mettre en place les outils ainsi que les moyens susceptibles de moderniser et de mettre à niveau ce secteur;

Parmi ces dispositions , l'octroi d'une aide publique directe aux entreprises de presse écrite éligibles , sous forme de subvention pour contribuer au financement de leurs programmes de modernisation, notamment les dépenses d'équipement nécessaires et les frais relatifs à l'achat de papier, au téléphone, au fax, à la connexion Internet, l'hébergement des sites et aux coûts de transport des journaux à l'étranger.

Selon l'annexe 6 du contrat programme , cette aide est répartie comme suit :

### 1/ Papier presse:

Les publications dont le tirage est inférieur à 20.000 exemplaires bénéficient de 40% du prix réel du papier presse ;

Les publications dont le tirage est supérieur à 20.000 exemplaires bénéficient de 30% du prix réel du papier presse, dans la limite d'un plafond de 50.000 exemplaires quantifiés.

### 2/ Téléphone, fax et lignes spécialisées :

Cette subvention est accordée à hauteur de 50% des charges de l'entreprise de presse dans la limite de 6 lignes.

**La commission paritaire de la presse écrite a constaté au cours des dernières années :**

- Que les critères de l'octroi de la subvention accordée à la presse nationale formulés dans l'annexe 6 du contrat programme, ne sont pas crédibles et justes pour les différents types des journaux bénéficiant de cette aide ;
- Que des factures d'acquisition de papier presse et les redevances téléphoniques, des entreprises de presse , présentent de grands écarts à tirage comparable ;

Ainsi , afin de :

- Réduire et corriger les disparités entre les quotidiens, les hebdomadaires et les mensuels en comparant leurs tirages et le remboursement de 30 ou 40% de la facturation de papier presse ;

- Faire les ajustements nécessaires entre les divers journaux bénéficiant de l'aide au titre de l'achat de papier presse ; en tenant compte de leurs tirages respectifs ;
- Et , étant donné que le budget octroyé à la presse nationale est de **41.000.000 dhs** , réparti comme suit :
  - Subvention au titre de l'achat : 35.000.000 dhs
  - Subvention au titre du transport des journaux : 2.000.000 dhs
  - Subvention au titre de la ristourne de téléphone : 4.000.000 dhs

Le Ministère de la Communication et la Fédération Marocaine des Editeurs des Journaux ont convenu d'introduire un avenant audit contrat pour amender l'annexe 6 ci-dessus relative à l'octroi de l'aide ; et ce :

**1/ Par la fixation des plafonds pour la subvention de papier presse et de téléphone comme suit :**

**a/ Subvention papier presse :**

**Minimum :**

- ✓ 300.000 dhs annuellement pour les hebdomadaires ;
- ✓ 160.000 dhs annuellement pour les régionaux ;
- ✓ 200.000 dhs annuellement pour les partisans non quotidiens ;
- ✓ 800.000 dhs pour les quotidiens .

**Maximum :**

- ✓ 2.000.000 dhs annuellement pour les quotidiens .

**b/ Subvention téléphone :**

- ✓ 120.000 dhs annuellement pour un seul titre et,
- ✓ 160.000 dhs pour le groupe.

**2/ Pour donner latitude à la commission paritaire d'octroyer les aides aux titres de presse à l'intérieur de ces minima et maxima en fonction des critères qu'elle juge pertinents et justes et en fonction des tirages et des diffusions.**

D'autre part dans l'attente de l'aboutissement de l'étude sur le développement du secteur de la presse écrite devant aboutir à un projet de nouveau contrat programme entre le Ministère et la FMEJ , le contrat programme 2005-2009 est prorogé jusqu'à la conclusion du nouveau contrat programme.

Fait à Rabat le :

LE MINISTRE DE LA COMMUNICATION  
-PORTE PAROLE DU GOUVERNEMENT-

Le Ministre de la Communication  
porte-parole du Gouvernement  
Signé : KHALID NACIRI

LA FEDERATION MAROCAINE  
DES EDITEURS DES JOURNAUX

210  
Khalid Naciri